المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الدار البيضاء سطات
إقليم بنسليمان
دائرة بوزنيقة
قيادة شراط
جماعة شراط

قـــرار لرئيس جماعة شراط رقـــم: 03 بتاريخ 31 مارس 2026.
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة شراط

إن رئيـــس جماعـــة شـــــراط

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولا سيما المادة 126، 127 و128 منه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر2011) في شان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443(31 اغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 4790 D؛المؤرخة في 31 يوليوز 2018، حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 7563 D؛المؤرخة في 15 نونبر 2021، حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ومؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية .
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 21-2522 صادر في 21 ربيع الأول 1443(28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط و كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية .
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 24-1019 صادر في 10 شوال 1445 (19 ابريل 2024) بتفويض سلطة التاشير على قرارات التعيين و الإعفاء و إنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية و هيئاتها .
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 9453 الصادر بتاريخ 24 يونيو 2024 بشأن تفويض سلطة التأشير على قرارات لتعيين و إعفاء و إنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية و هيئاتها .
- بناء على المقرر رقم 23 المتخذ من طرف مجلس جماعة شراط خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2016، والمتعلق بالهيكل التنظيمي لإدارة مجلس جماعة شراط وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم بنسليمان.

يقـــرر مـــا يـلـي:

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة شراط عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة شراط.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة شراط في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المنتسبون لجماعة شراط، العاملون بإدارة مجلس جماعة شراط، أو الموضوعون رهن إشارة إدارات أخرى، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،

- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين،

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح، لمهام مدير المصالح.

غير انه ، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة ، أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح ، الموظفون المرسمون و الاعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بالجماعات الترابية ، منها أربع (4) سنوات ، على الأقل ، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : تحدد مهام منصب مدير المصالح و الكفاءات المطلوبة حسب الملحق المرفق لهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة، مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر و رأيه حول كفاءة المترشح،
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني و كذا المهام والوظائف التي زاولها،
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شان تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها،
- قرار التعيين في الإطار الحالي،
- قرار التعيين في منصب المسؤولية (إذا توفر).
- الشهادة أو الدبلوم الذي يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية .
- يسحب ملف الترشيح من جماعة شراط أو عن طريق تحميله من موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في أربعة نظائر (4) مباشرة بمكتب الضبط المركزي بمقر جماعة شراط، ابتداء من يوم06 ماي 2026..... إلى غاية05 يونيو 2026..... قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال ، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار من رئيس مجلس جماعة شراط عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح ،و كذا إجراء المقابلة الانتقائية بعد تحديد تاريخ و مكان إجرائها ، و يعلن عن النتائج النهائية على بوابة التشغيل العمومي و تعلق بمقر الجماعة .

المادة السادسة: يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية، بعد المصادقة عليها من طرف رئيس جماعة شراط، عبر نشرها بموقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وتعليقها بالمقرات التابعة لجماعة شراط .

المادة السابعة: ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم بنسليمان في بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و على الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية و يلصق بمقر جماعة شراط .

إمضاء رئيس جماعة شراط	تأشيرة السيد عامل إقليم بنسليمان
رئيس المجلس الجماعي لإمضاء:	Vu et validé par chef DCL 81 المملكة المغربية عامل إقليم بنسليمان إمضاء المفوض له (ة)